

لسان العرب

(قبر) القَبِيرُ مدفن الإنسان وجمعه قُبُور والمَقْبِرُ المصدر والمَقْبِرَة بفتح الباء وضمها موضع القُبُور قال سيبويه المَقْبِرَة ليس على الفعل ولكنه اسم الليث والمَقْبِرُ أَيْضاً موضع القبر وهو المَقْبِرِيّ والمَقْبِرِيّ الجوهرِيّ المَقْبِرَة والمَقْبِرَة واحدة المقابر وقد جاء في الشعر المَقْبِرُ قال عبد الله بن ثعلبة الحَذَفِيّ "أَزُورُ وَأَعْتَادُ الْقُبُورِ وَلَا أَرَى سِوَى رَمْسٍ أَعْجَازٍ عَلَيْهِ رُكُودٌ لِكُلِّ أُنَاسٍ مَقْبِرٌ بَفِنَائِهِمْ فَهَمْ يَنْدُقُ صُؤنَ وَالْقُبُورُ تَنْزِيدُ" قال ابن بري قول الجوهرِيّ وقد جاء في الشعر المَقْبِرُ يقتضي أَنه من الشاذ قال وليس كذلك بل هو قياس في اسم المكان من قَبِرَ يَقْبِرُ المَقْبِرُ ومن خرج يَخْرُجُ المَخْرَجُ ومن دخل يَدْخُلُ المَدْخَلُ وهو قياس مطَّرد لم يَشُدَّ منه غيرُ الألفاظِ المعروفة مثل المَدِيَّتِ والمَسْقِطِ والمَطْلَعِ والمَشْرِقِ والمَغْرِبِ ونحوها والفناء ما حول الدار قال وهمزته منقلبة عن واو بدليل قولهم شجرة فَنَدُوءٍ أَيْ واسعة الفناء لكثرة أَغصانها وفي الحديث نهى عن الصلاة في المَقْبِرَة هي موضع دفن الموتى وتضم باؤها وتفتح وإِنما نهى عنها لاختلاط ترابها بصدید الموتى ونجاساتهم فَإِن صلى في مكان طاهر منها صحت صلاته ومنه الحديث لا تجعلوا بيوتكم مقابر أَيْ لا تجعلوها لكم كالقبور لا تصلون فيها لِأَنَّ العبد إِذَا مات وصار في قبره لم يُصَلَّ وَيَشْهَدُ له قوله فيه اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً وَقيل معناه لا تجعلوها كالمقابر لا تجوز الصلاة فيها قال والأول الوجه وَقَبِرَهُ يَقْبِرُهُ وَيَقْبِرُهُ دَفَنُهُ وَأَقْبِرُهُ جَعَلَ لَهُ قَبْرًا وَأَقْبِرَ إِذَا أَمَرَ إِنْسَانًا بِحَفْرِ قَبْرِهِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ قَالَتْ بَنُو تَمِيمٍ لِلْحِجَابِ وَكَانَ قَتْلُ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَقْبِرْنَا صَالِحًا أَيْ ائْذَنْ لَنَا فِي أَنْ نَقْبِرَهُ فَقَالَ لَهُمْ دُونَكُمْوه الفراء في قوله تعالى ثم أَمَاتَهُ فَأَقْبِرْهُ أَيْ جَعَلَهُ مَقْبُورًا مِمَّنْ يُقْبِرُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِمَّنْ يُلَاقَى لِلطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ وَلَا مِمَّنْ يُلَاقَى فِي النَوَاطِيسِ كَانَ الْقَبْرِ مِمَّا أُكْرِمَ بِهِ الْمُسْلِمُ وَفِي الصَّحَاحِ مِمَّا أُكْرِمَ بِهِ بَنُو آدَمَ وَلَمْ يَقْلُ فَقَبِرَهُ لِأَنَّ الْقَابِرَ هُوَ الدَّافِنُ بِيَدِهِ وَالْمُقْبِرُ هُوَ لِأَنَّهُ صَيَّرَهُ ذَا قَبْرِ وَلَيْسَ فَعْلُهُ كَفَعْلِ الْآدَمِيِّ وَالْإِقْبَارُ أَنْ يُهَيَّئَ لَهُ قَبْرًا أَوْ يُنْزِلَ لَهُ مَنَازِلَهُ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هُمَا أَنْ الدَّجَالَ وَوَلِدَ مَقْبُورًا قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مَعْنَى قَوْلِهِ وَلَدَ قَبُورًا أَنْ أُمَّهُ وَضَعَتْهُ وَعَلَيْهِ جِلْدَةٌ مُصَمَّمَةٌ لَيْسَ فِيهَا شِقٌّ وَلَا نَقَبٌ فَقَالَتْ قَابِلَتُهُ هَذِهِ سِلَاحَةٌ وَلَيْسَ وَلَدًا فَقَالَتْ أُمُّهُ بَلْ فِيهَا وَلَدٌ وَهُوَ مَقْبُورٌ فِيهَا فَشَقُّوا عَنْهُ فَاسْتَهَلَّ وَأَقْبِرَهُ جَعَلَ لَهُ قَبْرًا يُوَارَى فِيهِ وَيَدْفَنُ فِيهِ وَأَقْبِرْتُهُ أَمَرْتُ بِأَنْ يُقْبِرَ وَأَقْبِرَ الْقَوْمَ قَتَلَهُمْ

أَعْطَاهُمْ إِيَّاهُ يَقْدِيرُونَهُ وَأَرْضَ قَدِيرٍ غَامِضَةٌ وَنَخْلَةٌ قَدِيرٌ سَرِيعَةٌ الْحَمْلُ وَقِيلَ هِيَ الَّتِي
يَكُونُ حَمْلُهَا فِي سَعَفِهَا وَمِثْلُهَا كَبَوسٌ وَالْقَدِيرُ مَوْضِعٌ مُتَأَكِّلٌ فِي عُودِ الطَّيْبِ
وَالْقَدِيرُ الْعَظِيمُ الْأَنْفُ وَقِيلَ هُوَ الْأَنْفُ نَفْسُهُ يُقَالُ جَاءَ فُلَانٌ رَامِعًا قَدِيرًا وَرَامِعًا
أَنْفُهُ إِذَا جَاءَ مُغْضَبًا وَمِثْلُهُ جَاءَ نَافِحًا قَدِيرًا وَوَارِمًا خَوْرَمَتُهُ وَأَنْشَدَ لَمَّا
أَتَانَا رَامِعًا قَدِيرًا لَآ يَعْزِفُ الْحَقُّ وَلَيْسَ يَهْوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْقَدِيرَةُ
تَصْغِيرُ الْقَدِيرَةِ وَهِيَ رَأْسُ الْقَنْدَفَاءِ قَالَ وَالْقَدِيرَةُ أَيْضًا طَرَفُ الْأَنْفِ تَصْغِيرُهُ
قَدِيرَةٌ وَالْقَدِيرُ عُنْبٌ أَبْيَضٌ فِيهِ طُولٌ وَعُنَاقِيدُهُ مَتَوَسِّطَةٌ وَيُزَبِّبُ وَالْقَدِيرُ
وَالْقَدِيرَةُ وَالْقَدِيرُ وَالْقَدِيرَةُ وَالْقَدِيرَةُ طَائِرٌ يَشْبَهُ الْحُمَّ رُحْمَةُ الْجَوْهَرِيِّ
الْقَدِيرَةُ وَاحِدَةٌ الْقَدِيرُ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ قَالَ طَرَفَةٌ وَكَانَ يَصْطَادُ هَذَا الطَّيْرَ فِي صَبَاحِ
يَا لَكَ مِنْ قَدِيرَةٍ بِمَعْمَرٍ خَلَا لَكَ الْجَوْ فَبِيضِي وَاصْفِرِّي وَنَقِّرِّي مَا شِئْتِ
أَنْ تَنْقَرِي قَدْ ذَهَبَ الصَّيِّدُ عِنْدَكَ فَابْشُرِي لَا بُدَّ مِنْ أَخْذِكَ يَوْمًا فَاصْبِرِي
قَالَ ابْنُ بَرِي يَا لَكَ مِنْ قَدِيرَةٍ بِمَعْمَرٍ لَكُلَّيْبِ بْنِ رَبِيعَةَ التَّغْلِبِيِّ وَلَيْسَ لَطَرَفَةٌ كَمَا
ذَكَرَ وَذَلِكَ أَنَّ كَلِيبَ بْنَ رَبِيعَةَ خَرَجَ يَوْمًا فِي حِمَاةٍ فَإِذَا هُوَ بِقَدِيرَةٍ عَلَى بَيْضِهَا وَالْأَكْثَرُ
فِي الرِّوَايَةِ بِحُمَّارَةٍ عَلَى بَيْضِهَا فَلَمَّا نَظَرَتْ إِلَيْهِ صَرَخَتْ وَخَفَقَتْ بِجَنَاحَيْهَا فَقَالَ
لَهَا أَمِنْ رَوْعِكَ أَنْتِ وَبَيْضُكَ فِي ذِمَّتِي ثُمَّ دَخَلَتْ نَاقَةَ الْبَيْسُوسِ إِلَى الْحِمَى فَكَسَرَتْ
الْبَيْضَ فَرَمَاهَا كَلِيبٌ فِي صَرْعِهَا وَالْبَيْسُوسُ امْرَأَةٌ وَهِيَ خَالَةُ جَسَّاسِ بْنِ مُرَّةِ الشَّيْبَانِيِّ
فَوَثَبَ جَسَّاسٌ عَلَى كُلَّيْبٍ فَقَتَلَهُ فَهَاجَتْ حَرْبُ بَكْرٍ وَتَغَلَّبَ ابْنِي وَائِلٌ بِسَبَبِهَا أَرْبَعِينَ سَنَةً
وَالْقَدِيرَةُ لُغَةٌ فِيهَا وَالْجَمْعُ الْقَدِيرَاتُ مِثْلُ الْعُنُودِ وَالْعُنُودُ وَالْعُنُودُ قَالَ وَالْعَامَةُ تَقُولُ
الْقَدِيرَةُ وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي الرَّجْزِ أَنْشَدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ وَاجْتَأَلَ
الْقَدِيرُ وَجَعَلَتْ عَيْنُ الْحَرَوْرِ تَسْكُرُ أَيَّ يَسْكُنُ حَرْهَا وَتَخْبُو وَالْقَدِيرُ قَوْمٌ
يَتَجَمَعُونَ لِحَرِّ مَا فِي الشَّيْبَانِيِّ مِنَ الصَّيْدِ عُمَانِيَّةٌ قَالَ الْعَجَّاجُ كَأَنَّ مَا تَجَمَّعُوا
قَدِيرًا